

ولعمركم كذلك ولزوج الرابعة مائة
وخمسة وتسعون انتهى والحالان
الثالث والرابع ان يموت بعد الاول
ميت او اكثر ويمكن الاختصار
قبل العمل ويسمى اختصار المسائل
وهو انواع ذكرتها في شرح الفارسية
والترتيب منها ان تختصر ورثة
من بعد الاول فيمن بقي من ورثة
من قبله ويرثون كلهم بمطلق القسوة
سوا كان معهم من يرث من الاول
فقط بالفرض ام لا اكثر ووجه وعشر
بنين من غيرها ما بقوا كلهم واحدا
بعد واحد حتى بقي مع الزوجة
من الاول اثنان فيقتد ركن الاول
مات عن زوجة وابنين فقط

فتصح

فتصح بالاختصار من ستة عشر
للزوجة اثنان وكل ابن سبعة
ولو سلكت طريق المناسبة لصحت
من عدد كثير ثم رجعت بالاختصار
الي ما ذكر ولو خلف الاولاد فقط
من غير زوجة فماتوا واحد بعد
واحد حتى بقي اثنان فكانه مات
عن اثنين فقط فتصح من اثنين
تليق كما يمكن الاختصار
قبل العمل كذلك يمكن الاختصار
ابن بعد العمل ويسمى اختصار
السهام وهو ان يوجد بعد
تصحیح المسائل في جميع الانصاف
استدراك فتراجع المسئلة وكل
نصيب الي الوفق كن زوجة وابن